

كتاب الأم

خروج النساء والصبيان في الاستسقاء .

قال الشافعي C تعالى : وأحب أن يخرج الصبيان ويتنظفوا للاستسقاء وكبار النساء ومن لا هيئة لها منهن ولا أحب خروج ذوات الهيئة ولا أمر بإخراج البهائم وأكره إخراج من خالف الإسلام للاستسقاء مع المسلمين في موضع مستسقى المسلمين وغيره وأمر بمنعهم من ذلك فإن خرجوا متميزين على حدة لم يمنعهم ذلك ونساؤهم فيما أكره من هذا كرجالهم ولو تميز نساؤهم لم أكره من مخرجهم ما أكره من مخرج بالغيم ولو ترك سادات العبيد المسلمين العبيد يخرجون كان أحب إلي وليس يلزمهم تركهم والإماء مثل الحرائر وأحب إلي لو ترك عجائزهن ومن لا هيئة لها منهن يخرج ولا أحب ذلك في ذوات الهيئة منهن ولا يجب على ساداتهن تركهن يخرجن